رابط المادة على منصة باحث

أحكام الوضوء والغسل والتيمم - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل المسح على الجبيرة والضماد يكفي عن التيمم؟ وما شروط المسح على الجبيرة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. بارك الله فيكم ونفع بعلمكم. وجزاكم الله عنا وعن المسلمين - 00:00:00

خير الجزاء يقول هل المسح على الجبيرة والضماد؟ يكفي عن التيمم؟ وما شروط المسح على الجبيرة نعم اذا كانت الجبيرة على قدر الحاجة فانه يكفي المسح عليها ولا يتيمم. اما اذا كانت الجبيرة زائدة عن محل الحاجة - 00:00:23

فانه يجب نزعها وقصرها على محل الحال فانشق نزعها فانه يتيمم عن الزايد يمسح ويتيمم يمسح على ما كان على محل الاصابة ويتيمم عن الزائد الذي يشق عليه نزعه نعم - 00:00:50

يقول وشروط الجبيرة الا تزيد عن الحاجة ان يكون محتاج اليها اما لو وظعها وهو لا يحتاج اليها فلا يجوز له المسح عليها - 00:01:14